



الرقم : —

وزارة العدل
MINISTRY OF JUSTICE

قرار

في القضية رقم ٦١١ لسنة ٢٠١٩ حصر نيابة الإعلام

المحامي العام

نحن مبارك عدنان الرفاعي

تخلص الواقعة فيما أورده الشاكي عبدالله محمد الطريجي في شكواه وما قرره في هذا الشأن بالتحقيقات من أن المشكو في حقه شفيق ناظم الغبرا أصدر كتابه الموسوم: " النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت" والصادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات في دولة قطر وطرحه للبيع والتداول متضمناً إساءةً بالغةً لدولة الكويت وأخباراً كاذبة ومضللة تثير الفتنة بين الشعوب، كما تضمن إهانة للقضاء الكويتي والمنتسبين إليه وللشعب الكويتي وأجهزته الحكومية وبما يُعد طعنًا في ثوابت دولة الكويت وسياستها، وأضاف أنه بصفته ضابطاً سابقاً في مباحث مخفر شرطة النقرة والتي يقطنها أغلبية فلسطينية قد عايش الفترة التي أعقبت تحرير البلاد من الغزو العراقي الغاشم وما صاحبه من إجراءات الضبط والتحقيق للمتعاونين مع نظام الإحتلال إبان فترة الغزو، إذ إنتدب رئيساً للتحقيق في ذلك الملف مع بعض أفراد الجالية الفلسطينية وأجرى التحقيقات الموسعة كسماع الشهود والتحري وإحالة من ثبتت تعاونهم مع المحتل الى النيابة العامة وإبعاد بعضهم عن البلاد بعد تسوية حقوقهم المالية، وأضاف أن المطبوع المنوه عنه تضمن عدة إفتراءات يتعين تنفيذها وعرضها على النيابة العامة بصفتها الجهة المختصة بالتحقيق في تلك الأكاذيب سيما وأنه صدر بعد مضي تسعة وعشرين عامًا من تحرير البلاد وما يثير الدهشة وينبئ عن سوء نية المشكو في حقه بغيرة إثارة الفتنة بين الشعبين الكويتي والفلسطيني وبعض الأنظمة العربية، وأضاف أن الكتاب أورد



في فصليه التاسع والعاشر زعماً عما تعرضت له الجالية الفلسطينية بسبب الإحتلال العراقي لدولة الكويت من تنكيل وقسوة وإظهارها (أي الجالية الفلسطينية) كضحية لتلك الأفعال وما أعقبه من تشريد وشتات، وقد تغافل المشكو في حقه عامداً ببيان موقف القيادة الفلسطينية ومنظماتها وجاليتها المؤيدة للإجتياح العراقي وقتذاك ، سيما وقد عمد المشكو في حقه إلى إختيار كلمة الشتات ونسبها إلى دولة الكويت الحاضن الحقيقي للفلسطينيين على مر الأزمان، وأساء إلى البلاد بوضع صورة معلم الكويت الشهير (الأبراج) بجانب طفل فلسطيني مُشرد وبما يوحي أن دولة الكويت هي التي تسببت في ذلك الشتات. وأضاف الشاكي أن الفصل التاسع من الكتاب المنوه عنه والمعنون : غزو العراق للكويت والفرص الضائعة، قد تضمن في الصفحة الرقيمة ٢٣٩ ، " أن منظمة التحرير الفلسطينية والعديد من فصائلها المسلحة نسجت علاقات خاصة مع المعارضة اليسارية اللبنانية، وارتبطت في الوقت نفسه، بصلات وثيقة مع المعارضة الكويتية، الأمر الذي فاقم الشعور بالقلق فيما يتعلق بالناحية الأمنية في الكويت. وعندما جرى حل مجلس الأمة الكويتي في عام ١٩٧٦ اتخذت الحكومة من الحرب الأهلية في لبنان إحدى الذرائع العديدة لخله. لقد أصبحت إحتمالات أن يخل الفلسطينيون بميزان الجوالي (هكذا وردت نصاً بالكتاب) في الكويت وسط تحولات جذرية وتيارات سياسية سادت المنطقة آنذاك، من القضايا التي أخذت تقلق المسؤولين في الكويت". وأردف الشاكي أنه قول مرسل يفتقر للدقة إذ عزا حل مجلس الأمة لأسباب غير واقعية متناسياً أن الدستور الكويتي منح سمو الأمير صلاحية حله محاولاً ربط حل مجلس الأمة بالخوف من توغل الجالية الفلسطينية وعمد إلى إغفال عرض مرسوم الحل الذي تضمن مبرراته



ليؤكد مزاعمه المكذوبة!!؛ وأضاف أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٤٠ من مؤلفه الطعين، " أن الكويت تعرضت لضغوط المجتمع الكويتي وفئاته المعارضة في شأن التغيير والإصلاح، ما أدى في عام ١٩٨٦ إلى حل مجلس الأمة للمرة الثانية، كما شهدت الكويت في أواسط الثمانينيات موجة من الإرهاب على يد جماعات موالية لإيران. هذا كله انعكس على العلاقة بالجالية الأكبر في الكويت؛ أي الفلسطينيين، من حيث حدة الإجراءات الأمنية الداخلية والتدقيق في هويات المقيمين. وبدأت السلطات الكويتية منذ أواخر السبعينيات وخلال الثمانينيات بفرض قيود على الإقامة وتأشيرات الدخول وتصاريح العمل والتعليم وحصول غير الكويتيين على رخص السيارات وما إلى ذلك، ما خلق توتراً وضيقاً بين قطاعات كبيرة من الفلسطينيين. "، وأردف الشاكي أن ذلك السرد غير صحيح ومحض إفتراء إذ تمتعت الجالية الفلسطينية بمعاملة خاصة تعد الأفضل بين الجاليات الأخرى ومنحت المزايا والتسهيلات والتوظيف في مرافق الدولة ووزاراتها من باب التعاطف مع القضية الفلسطينية وشعبها ودون أن يقدم المشكو في حقه دليلاً على تلك الإجراءات الأمنية الإستثنائية الداخلية والقيود الخاصة بتأشيرات الدخول وتصاريح العمل ورخص القيادة، ودون أن تنخفض أعداد الفلسطينيين المقيمين في البلاد من تلك الإجراءات المزعومة . وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٤٥، " إن المجموعات الفلسطينية المتنوعة اتخذت موقفها بناء على خبراتها التاريخية في الكويت. فالمتعاطفون من الفلسطينيين مع العراق رأوا أن الغزو العراقي للكويت عملية مؤقتة، بل اعتبروا أن هذا الحدث قد يأتي بوضع مفيد للعرب ولقضية الفلسطينيين في الأراضي العربية المحتلة. وكان ضمن هذه المجموعة فلسطينيون



اعتقدوا أن الكويت إنما كانت تضغط على الفلسطينيين قبل عام ١٩٩٠ لإجبارهم على مغادرة الكويت، والشاهد على ذلك محاولات تقليص عدد الفلسطينيين فيها وذلك من خلال برنامج طموح - للتكويت - في وزارات الدولة والمدارس كافة واعتبروا أن الغزو العراقي حصل نتيجة لرفض الكويت الاستجابة لبعض مطالب العراق الإقتصادية، كما اعتقدوا أنه لم تكن لدى العراقيين نيات سيئة تجاه الكويتيين، وأن القيادة العراقية بأيديولوجيتها القومية لابد أنها تعمل لمصلحة الأمة العربية". وأضاف الشاكي أنه قول مغلوط خلى من دليل يقيني عن رغبة حكومة الكويت بإجراءات خاصة أو ممارستها لضغوطات إستثنائية لإخراج الفلسطينيين قبل عام ١٩٩٠ ولم يقدم المؤلف أي أسماء أو معلومات أو أرقام تشير إلى مغادرة بعض الفلسطينيين الكويت آنذاك . وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقمية ٢٤٩ ،: " لسوء حظ الجالية الفلسطينية في الكويت أنها إعتبرت منذ البداية في الأوساط العربية، كما في الإعلام الخليجي والمصري، مؤيدة للعراق بغض النظر عن موقفها الحقيقي ، بل إنها أتهمت دون غيرها بحالة النهب والفوضى التي عمت الكويت. مع أنها حالة عمت الكويت وشاركت فيها فئات عديدة عربية وغير عربية، وهي حالة شائعة في أوضاع الفوضى؛ فأمثلة الحرب الأهلية اليمنية واللبنانية، أو حتى إنقطاع الكهرباء في نيويورك ثلاث ساعات تؤكد لنا أن حالة النهب تتحول وسط قطاع من بسطاء الناس حالة عامة عند سقوط القانون والنظام. لكن جزءا كبيرا من النهب كان من سلوكيات النظام العراقي اليومية. كان هذا الجانب واسع النطاق وخدم فئات مُتنفذة في قمة هرم النظام العراقي، إذ رعاها وشجعها ونظمها. " وأردف الشاكي أنها محاولة من المشكو في حقه الدفاع عن الجالية الفلسطينية وإتهام



الإعلام الخليجي والمصري بإختيار الجالية الفلسطينية دون غيرها بمسببات النهب والسرقة والفوضى التي اجتاحت البلاد إبان الاحتلال، وقد أغفل المشكو في حقه عامداً موقف الفلسطينيين حكومة وشعباً ومبايعتهم النظام العراقي ومباركتهم الإحتلال. وأضاف الشاكي بالتحقيقات أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٥٠، " أن مواقف بعض قادة منظمة التحرير الفلسطينية قد تباينت بين مُستنكر للغزو ومُعتبرة إياه خطأ لا يجوز إرتكابه كجويد الغصين وأبو أياد وخالد الحسن وأبو مازن ونبيل شعث"، وقد إعتبره الشاكي قول مكذوب، إذ أن القيادي الفلسطيني خالد الحسن (والذي يحمل الجنسية الكويتية أيضاً) أيد الإحتلال ونظامه وتبنى مقترحاً مكتوباً لإنهاء الاحتلال يتضمن إنهاء وجود الكويت ككيان بالرغم من جنسيته الكويتية، وقد صدر لاحقاً مرسوم أميري بسحب جنسيته إثر تحرير البلاد بتهمة الخيانة العظمى، وعمد المشكو في حقه إلى إغفال تلك الواقعة . وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة ٢٥٦ من كتابه الطعين . " الواقع أن التباعد بين الشعبين قد اتسع فبلغ مُستويات جديدة عندما بدأت المقاومة الكويتية حملة إغتيالات محدودة النطاق، إذ قتلت مدرسة فلسطينية كرسالة تحذيرية عندما حاولت إستئناف عملها في تشرين الثاني - نوفمبر - وهاجمت خلية أخرى للمقاومة الكويتية مدرسة ثانوية للبنات إثر إعلان التلفزيون العراقي عن إفتتاح هذه المدرسة، إذ أثارت مشاهد الطالبات والمدرسات وهن يتغنين بالشعارات التي تُمجّد صدام حفيظة أفراد هذه الخلية، فهاجمت المدرسة في اليوم الثاني لبدء الدراسة فيها، ما أدى إلى مقتل عدد من التلميذات والمدرسات. كما وقعت عدة تفجيرات في المناطق ذات الأغلبية الفلسطينية خلال فترة الاحتلال، الأمر الذي فاقم التوتر بين الطرفين وجعل إمكان



التعايش بينهما غاية في الصعوبة. لكن الجدير بالانتباه أن جهداً فلسطينياً مهماً بذل من حركة فتح لمنع حصول ردات فعل لهذه الحوادث". مردفاً أنها أقوالاً مكذوبة غايتها زج الإتهامات للمقاومة الكويتية بحملة اغتيالات للمدرسة ومهاجمة ثانوية البنات وإرتكاب عدد من التفجيرات، وقد خلى الكتاب من ذكر إسم المدرسة القتيلة أو أسماء ضحايا التفجيرات وأدلتها ونسبتها للمقاومة الكويتية بالرغم أن المدرسة الثانوية التي عناها المذكور تقع بمنطقة حولي وفتحت أبوابها وحيث مديرتها النظام العراقي السابق ورئيسها القاتل في طابور الصباح سيما وأن المديرية المذكورة خضعت للتحقيق والإستجواب منه شخصياً وأصدر القضاء الكويتي حكمه النهائي قبلها. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقمية ٢٥٧ من الكتاب ، : " هكذا، في ظل التصنيف العام لجميع الفلسطينيين ووضعهم في مصاف العدو، شعر الفلسطينيون في الكويت أنهم خسروا الحكومة الكويتية في المنفى، وأنهم وقعوا في مصيدة يصعب الخلاص منها. فنجد أن الإعلام في العديد من الدول العربية ساهم بشكل مقصود أو عفوي في نشر معلومات غير صحيحة عن قيام الفلسطينيين بعمليات سلب ونهب وتعاونهم الكامل مع العراق. وصور إعلام بعض الدول العربية الإحتلال العراقي للكويت وكأنه إحتلال فلسطيني، فكان في هذا كثير من التجني على مجريات الأمور. في الوقت نفسه، وقع الفلسطينيون ضحية السياسة الرسمية الفلسطينية، إذ لم يتم رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات، وأعضاء المنظمة بمناشدة الفلسطينيين عدم التعاون مع العراقيين بل إنهم نتيجة سياسة غير مدروسة، غلبت عليها الإنفعالات والحسابات غير الصائبة، أوحوا للفلسطينيين بإمكان إيجاد حل عربي للأزمة ". وهي محاولة من المشكو في حقه اظهار



اللسطينيين أنهم ضحية وسائل الإعلام العربية وتشويه سمعتهم وموقفهم الحقيقي إبان الاحتلال . وأضاف الشاكي بالتحقيقات أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٧٣ من مؤلفه الطعين " أن الفلسطينيين الذين بقوا في الكويت أثناء الغزو العراقي دفعوا ثمن ما قام به نظام صدام حسين بأن تراجعت أعدادهم داخل دولة الكويت إثر تحريرها من ٤٠٠ ألف إلى نحو ١٥٠ ألفاً وأضحت محط غضب الكويتيين وإحباطاتهم وسخطهم نتيجة موقف منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الأردنية وكثيراً من المثقفين الفلسطينيين إبان الأزمة سيما تصريحات الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات في المؤتمر الصحافي الذي عُقد بتاريخ ١٧/٢/١٩٩١ بالعاصمة الأردنية عمان والذي أثار غضب الكويتيين تجاه الموقف الفلسطيني"، وهي محاولة من المشكو في حقه تحميل الحكومة الكويتية وشعبها سبب تراجع أعداد الجالية الفلسطينية بالبلاد، جاحداً المزايا والتسهيلات التي قُدمت لتلك الجالية والتي أيدت العدوان العراقي وباركته . وأضاف أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٧٤ من الكتاب الطعين : " أن عمل الفلسطينيين في الدوائر الحكومية - إبان الاحتلال - كان يعتبر تعاوناً مع المحتلين. لقد مر على الفلسطينيين الإنتداب البريطاني كما مر على السوريين الإنتداب الفرنسي، ولم تكن هذه الأعمال تعتبر تعاوناً. أما في حالة إحتلال العراق للكويت فالأمور مختلفة، فالحشد الدولي وقيادة الولايات المتحدة جعلت عمر هذا الإحتلال قصيراً، وجعلت قدرته على تمكين وجوده إدارياً وسياسياً محدوداً". وهو تبرير من المشكو في حقه لمن عمل في الدوائر الحكومية إبان الإحتلال العراقي بالرغم من الجرائم التي إرتكبها ومحاولته طمس خريطة البلاد. وأضاف أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٧٥ من



الكتاب، " وفقاً لأقوال المحامي عماد السيف، فإن جماعات كويتية من خارج صفوف أفراد المقاومة حصلت على أسلحة وبدأت بعد التحرير بإصدار الأحكام وتولي القوانين". وهي محاولة لإتهام بعض المواطنين بممارسة القتل والانتقام دون توثيق أو سند لتلك الأقوال. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٧٥، " عن تعرض أبو أيمن على الحسن لمحاولة إغتيال على أيدي جماعة كويتية محلية في أوائل آذار - مارس - ١٩٩١ (بعد التحرير بأيام)، وكادت المحاولة أن تنجح لولا أن هب جيرانه الكويتيون ومعهم إمام مسجد المنطقة لنجدته وإنقاذ حياته. أن كثير من الأبرياء كانوا ضحايا هذا الوضع، فقد تعرض كثير منهم إما للإعتقال أو الضرب أو القتل إستناداً إلى الهوية، لا على جرم فعلي. بدت الأحوال السائدة حينذاك وكأنها مرآة لنزاع أهلي. فقد ساد شعور عميق بالعداء والتجرد من الشعور الإنساني تجاه الفلسطينيين، بالإضافة إلى الشعور بالغبن والخداع المنتشر في المجتمع الكويتي". وهو إتهام من المشكو في حقه لأبناء الشعب الكويتي بمحاولة إغتيال على الحسن دون دليل أو بيان يتضمن أسماء المتورطين في محاولة الاغتيال أو الإشارة إلى رقم القضية وبيان تفاصيلها. وأضاف الشاكي أن الصفحة الرقيمة ٢٧٥ تضمنت، " أن الإحتلال العراقي للكويت مارس بحق الشعب الكويتي تنكياً وسلوكاً جائراً لا إنسانياً، ما حوله ضحية أمام الممارسات العراقية القاسية. ولكن بعد التحرير اقتصر هذا الفعل على الكويتيين تجاه الفلسطينيين بشكل عام، بينما تحول شعور الفلسطينيين إلى الإحساس بالمعاناة، وبأنهم أصبحوا هم الضحية". وهو إقرار من المشكو في حقه بتعرض الكويتيين للتعذيب والتكيد من قبل النظام العراقي والذي استحال إثر التحرير تجاه الفلسطينيين ودون أن يقدم دليلاً على



ذلك الإتهام. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٧٦، " بلغ عدد الذين أعتقلوا منذ اليوم الأول لتحرير الكويت في فبراير ١٩٩١ وحتى إنتهاء موجة الاعتقالات في شهر يوليو من العام نفسه ستة آلاف شخص من الجنسيات كافة، (مثل الفلسطينيين نسبة كبيرة منهم). ولا شك أن كثير منهم قد تعرض للضرب المبرح، فيما جرى تعذيب آخرين لأيام وأسابيع، وقد وثقت منظمة مراقبة الشرق الأوسط والصليب الأحمر معظم تلك الإعتقالات، أما عدد القتلى من المدنيين، بمن فيهم المدنيون العراقيون والبدون الذين عاشوا في الكويت قبل آب - أغسطس وبقوا فيها بعد التحرير، فقد بلغ نحو ١٠٠ شخص، وبلغ عدد المفقودين من الجنسيات كافة ١٦٠ شخصاً. وكان نصيب الفلسطينيين من ذلك كله، وفق إحصاءات مدققة، ١٦ قتيلاً مؤكداً و ٣٣ مفقوداً، وفي الإمكان إعتبار معظم المفقودين في عداد القتلى ". وأردف الشاكي أنها أقوال مُرسلة تفتقر للدقة أو التوثيق سيما وأن السجن المركزي قدرته الإستيعابية أقل من ستة آلاف سجين ولم يوثق المؤلف تقارير المنظمات وأدلتها والشخصيات التي شهدت على هذه الإعتقالات وبما يُنبئ عن رغبة المشكو في حقه تشوية سمعة الكويت ووزارة الداخلية ورجال الأمن بإرتكابهم جرائم القتل والتعذيب دونما سند . وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٧٧ من مؤلفه " أن ثمة ١٣ حالة إغتصاب لفتيان فلسطينيين صغار وقد كانت الحكومة الكويتية بطيئة في البداية في إتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه العنف المدني حتى يونيو ١٩٩١ "، وهو إتهام خطير وإساءة عمدية لسمعة الشعب الكويتي المجبول على القيم والالتزام الديني والأخلاقي الحسن ودون أن يوثق المشكو في حقه تلك الحالات المزعومة التي يرفضها



الكويتيون قاطبة . وأضاف أن المشكو في حقه أورد في الصفحة الرقيمة ٢٨١ أن " محاكم الحرب التي جرت فيها المحاكمات علانية في ١٨/٥/١٩٩١ كان ينقصها التنظيم، فكان هناك نحو ٣٥٠ شخصاً معتقلاً بتهمة التعامل مع العراقيين من بينهم ٢٠ امرأة . وكانت تلك المحاكمات مليئة بالمواقف العاطفية النابعة من الكويتيين الذين حضروا المحاكمات. وكان القضاة متأثرين إلى حد كبير بما حصل في عامي ١٩٩٠، ١٩٩١ . وقد انتقد الإعلام الغربي بشدة إجراءات تلك المحاكمات". وهو إتهام للقضاء الكويتي وطعناً بنزاهته والتي شهدت علانية وحضوراً لافتاً لوسائل الإعلام الدولي ومكنت جميع المتهمين من توكيل المحامين وبما يتوافق مع صحيح القانون، وأضاف أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨١ من الكتاب ، " أن المحامين عماد السيف ونجيب الوقيان من أوائل المحامين الكويتيين الذين دافعوا عن المتهمين في ظل أوضاع صعبة ووسط سخط شعبي على الفلسطينيين، وإستطاعوا استصدار عفو لعدد كبير ممن ثبتت براءتهم. وقد مهدت هذه المحاكمات، على الرغم من رداة الفعل الدولية التي شككت في نزاهتها، لإجراء محاكمات أكثر تنظيماً ووضوحاً في الجولة الثانية من المحاكمات التي أجريت في شهر نيسان - أبريل ١٩٩٢. فقد جيء حينها بالشهود، كما لم يؤخذ بالإعترافات التي أنتزعت بالقوة أو التعذيب. وأدى هذا إلى نيل العشرات من المتهمين البراءة، بينما دين عدد قليل منهم. مع التنويه على أن الأمير الراحل الشيخ جابر الأحمد أصدر أمراً بتخفيف أحكام الإعدام التي قررتها المحاكمات السابقة عن جميع المتهمين". وهو تناقض بين من المشكو في حقه لزعم محاكمات غير عادلة نُزعت إعتراقات المتهمين فيها بالقوة والجبر مع وجود محامين كويتيين يدافعون عنهم!! وقد



خلت تلك المزاعم من أدلة بالتعذيب والجبر سيما وأن المحاكمات كانت علنية بحضور وسائل الإعلام والمتابعين والمراقبين ولجان حقوق الانسان المختلفة، وقد شارك بإعداد محضر الضبط والتفتيش في القضية الكبرى التي صدرت بها أحكام الإعدام والتي ترفع فيها المحاميان عماد السيف ونجيب الوقيان وقد خلى الكتاب من أدلة أو إثبات لتلك الإتهامات. وأضاف الشاكي أنه بتاريخ ١١/٨/١٩٩٠ حول النظام العراقي مبنى جريدة القبس ومطابعتها إلى جريدة تسمى النداء وتولى مسؤوليتها وإدارتها وتحريرها ثلة من المتعاونين من جنسيات مختلفة وكان - الشاكي - قد حرر محضر التفتيش والضبط والإحالة إلى النيابة العامة والشاهد الرئيسي في القضية إثر إحالة ٢٤ متهماً في شهر يونيو من سنة ١٩٩١ بتهمة العمل في جريدة النداء الناطقة باسم الدولة الغازية وصدرت بحقهم أحكام الإعدام والسجن المؤبد والمؤقت، ثم إلتمس أحد الرؤساء العرب الراحلين الإفراج عن ثمانية متهمين من رعاياه بعد قضائهم نحو ثمانية أعوام في السجن وخفض أحكام الإعدام إلى المؤبد حتى تم الإفراج عن معظم المحبوسين بالعفو الأميري الصادر في عام ٢٠٠٢ . وأضاف أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨١ من الكتاب : " وجد المحامون الكويتيون الذين أخذوا على عاتقهم الدفاع عن المتهمين أن موقفهم في حد ذاته مخاطرة، إذ تعرضوا لتهديدات المواطنين الغاضبين. هذه الحقيقة المتناقضة - أي أن تكون المحاكم علاجاً عاماً للغضب الشعبي للكويت في الوقت الذي يدافع فيه محامون كويتيون عن المتهمين - تُعبر عن الأبعاد الإنسانية والنفسية في مثل هذه الصراعات التي تصيب الشعوب والحلفاء السابقين". وقد سعى المشكو في حقه أن يوهم القارئ أنه رغم قناعة المحامين الكويتيين بالدفاع عن المتهمين الفلسطينيين



إلا أنهم تلقوا التهديدات والمخاطرة من غضب الشعب الكويتي، وهو قول مرسل بلا سند، إذ خلى الكتاب من إبراز تلك التهديدات أو البلاغات التي سجلها المحامون حسبما زعم المؤلف أو بيان أسماء من وجه تلك هذه التهديدات. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨٢: "أنهت الكويت بعد تحريرها خدمات معظم الفلسطينيين العاملين في القطاع الحكومي وتقدر الأعداد بآلاف الموظفين والموظفات في قطاع التعليم والصحة والإدارة لكل منهم عائلة قد تكون مكونة من ثلاثة أو أكثر لقد دفعت الكويت جميع مستحقات الخدمة للفلسطينيين لكن أوضاع الغزو والتحرير جعلت الدولة تتعامل مع نهاية الخدمة بإسلوب مختلف عما كانت الأمور قبل عام ١٩٩٠، هكذا خسر الموظفون عدداً من الإمتيازات التي كانت تدفع لهم عندما تنتهي خدماتهم بشكل طبيعي قبل عام ١٩٩٠"، وأردف الشاكي بأقواله أن الحكومة مارست حقها بإنهاء خدمات من تعاون مع المحتل وكانت راقية بمنح المتعاونين حقوقهم ومستحقاتهم، وإتهام المشكو في حقه للحكومة إنها استولت على مستحقات الفلسطينيين غير صحيح ولم يقدم ما يثبت أسماء من رفض منحهم خدماتهم ومستحقاتهم وهو إتهام بتعسف الحكومة مع الجالية الفلسطينية ومازالت أعداد من الفلسطينيين مستمرة بأعمالهم حتى الوقت الحالي في مؤسسات الدولة المختلفة. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨٢: "كان الفلسطينيون العاملون في القطاع الخاص في موقف مماثل، بعضهم إستمر في الشراكة بالإتفاق مع شريكه، وكثير منهم باعوا حصصهم بأسعار زهيدة. وفي كثير من الحالات، إن لم يكن في أغلبها، كان الشريك الكويتي كفيلاً شكلياً، وفي حالات أخرى شريكاً في رأس المال. فنظام الكفالة والشراكة المتبع في الكويت ومنطقة



الخليج أضر بالفلسطينيين. فعبّر هذا النظام يمكن البدء بتأسيس أعمال مريحة وناجحة مع شركاء كويتيين صامتين، لكن هذا النظام لم يكن نظاماً عادلاً عندما وقع الخلاف أو أصبح الشركاء في وضع يتطلب بيع حصصهم في شركات أسسوها وأداروها على مدى عقود. الكثير من الكفاء الشكليين أصروا على الاستفادة من جميع الثغرات القانونية الممكنة للسيطرة الفعلية على الشركات وقيمتها، وحدث هذا في ظل أجواء من إستغلال حالة التوتر. لم يكن هذا سلوك كل القطاع الخاص والشركات، فالقصاص هنا متباينة ويجب الحذر من التعميم، لكن ظاهرة القفز على الحصص بسبب تملك الكفيل ٥١% من الشركة، أكان ذلك بصورة شكلية أم رسمية، لم تكن ظاهرة استثنائية". وهو إتهام موجه لشريحة التجار المرتبطين بالشراكة مع بعض الفلسطينيين مع علمه أن القطاع الخاص بالكويت يحظى بإحترام وتقدير داخل الكويت وخارجها ولديهم عقود موثقة مع الشركاء الكويتيين من وزارة العدل وهذه العقود تثبت أحقية كل شريك بما يملك والمحاكم الكويتية هي الجهة التي تفصل بأي نزاع أو خصومه بين الشركاء ولم يتمكن المشكو في حقه أن يُحدد حالات أو أرقام لدعاوي مرفوعة أو أسماء فلسطينيين تم الضغط عليهم للتنازل عن حقوقهم وشركاتهم وحصصهم وابتزازهم نظراً لظروف الاحتلال وهو كلام مرسل الهدف منه الإساءة للنظام والطبقة التجارية في الكويت. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨٢ : " في حالات الموظفين العاملين في الشركات المختلفة، سنجد أن صاحب العمل في موقف تفاوضي أفضل، خاصة عندما لم يحصل موظفوه على إقامة من الدولة، في هذه الحالة ستقع مفاوضات إنهاء الخدمة، بعض أصحاب العمل لم يقدموا شيء للموظف يساوي أعوام العمل



والأتعاب، إنطلاقاً من أن الغزو دمر شركتهم بالأساس، والبعض الآخر ساوم الموظفين على نهاية الخدمة ليقبلوا بالنصف أو أقل، وذلك إستغلالاً للأحوال". وإذ يتهم المشكو في حقه بعض رجال القطاع الخاص بالاستيلاء على حقوق وأتعاب بعض الفلسطينيين ونهاية خدمتهم دون أن يقدم أسماء تلك الشركات أو التجار أو أسماء الموظفين، وهو أمر معيب وإتهام باطل للقطاع الخاص والقائمين عليه. وأضاف المشكو في حقه أن الشاكي أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨٥ من الكتاب : " استغرق الكويتيون ردحاً من الزمن للتخلص من أثار الغزو النفسية وجروحه، ولكن ما أثار دهشة المسؤولين في الكويت هو أن الكثير من المواطنين من التجار وأصحاب القطاع الخاص كتبوا كتب توصية مؤثرة بحق شركائهم وموظفيهم الفلسطينيين لتأمين الإقامة لهم، وبالتالي لمزاولتهم أعمالهم. ولم تكن تمنح الإقامة إلا لأقلية بعد أن يقوم رب العمل أو الشريك الكويتي، بكتابة رسائل إلى وزير الداخلية يشيد من خلالها بموقف شريكه أو موظفيه إبان المحنة التي ألمت بالكويت. ولكي تمنح الإقامة كان لابد من موافقة وزير الداخلية بنفسه عليها. وبناء عليه منحت بضعة آلاف من الإقامات لفلسطينيين - رغم محدوديتها وصعوبتها وفي معظم الحالات إستحالتها - ". وأضاف الشاكي مُعقباً عن ذلك أن وزارة الداخلية وضعت بعد تحرير البلاد آلية استثنائية حرصاً منها على الأمن الداخلي بوضع قيود أمنية على المتعاونين مع النظام العراقي كما طلب من الفلسطيني المقيم كتاب تزكية من بعض المواطنين المرابطين أثناء الاحتلال بأن لم تبدر من طالب الإقامة تصرفات أو انتهاكات أو ممارسات ضد الكويت أو المواطنين، أما تصوير المشكو في حقه صعوبة منح الإقامة وأن وزير الداخلية هو الشخص الوحيد المخول بمنح الإقامة



فهو غير سعيد. وأضاف المشكو في حقه أن الشاكي أورد بالصفحة الرقيمة ٢٨٦ :
" لهذا أتساءل: هل كان هناك موقف سياسي بين أكثر من طرف دولي وعربي،
وإسرائيلي وأمريكي، بالإضافة إلى النظام المصري بقيادة مبارك يرفض مبدأ وجود
جالية فلسطينية مؤثرة في الكويت ومنطقة الخليج، تمثل القوة الداعمة الأهم
للانتفاضة الفلسطينية، وتمثل في الوقت نفسه القاعدة الإدارية التنظيمية والمالية
الأهم للحركة الوطنية الفلسطينية؟ فهل يؤدي إضعاف هذه الجالية لضرب آخر
قواعد القدرة الفلسطينية الناعمة في الشتات ما يساعد في جعل الفلسطينيين يقبلون
بما كانوا يرفضونه على الدوام ! ". وأضاف الشاكي مقررأ أنه بدلاً من أن يهاجم
المشكو في حقه القيادة الفلسطينية والقيادات والمنظمات الفلسطينية والشعب
الفلسطيني على موقفهم المخزي المتضامن مع الاحتلال العراقي، عمد إلى التدليس
على القارئ بوجود مخطط بين أكثر من طرف دولي عربي وإسرائيلي وأمريكي بقيادة
مصر ضد الشعب الفلسطيني رغم الموقف المشرف لجمهورية مصر ضد الاحتلال
العراقي. وأضاف الشاكي أنه كان يتعين على المشكو في حقه بحسبانه مؤطناً
كويتياً حريصاً أن يسطر للقارئ بعض الأحداث والوقائع الإرهابية التي تعرضت لها
الكويت وبعض المواطنين من بعض المنظمات الفلسطينية ومواطنيها قبل عام
١٩٩٠ .

وأضاف الشاكي أن تلك الإتهامات والشائعات التي سطرها المشكو في حقه
بمؤلفه الطعين قبل حكومة دولة الكويت وبعض الأجهزة الحكومية ورجال القضاء
والأمن ورجال المقاومة الكويتية والشعب الكويتي بقصد تشوية سمعتهم دونما سند أو
دليل سيما وأنه مواطن كويتي يُفترض به الصدق والأمانة في نقل الحقائق والوقائع



بعد أن أجمعت دول العالم على الوقوف مع الحق الكويتي ودافعت عنه وشاركت معه بجيوشها وعتادها لتحرير دولة الكويت من الإحتلال العراقي وبما تنهض في حقه (وحق وزارة الإعلام التي صرحت ببيع ذلك الكتاب) أنهما باعا وعرضا للبيع والتوزيع ذلك المطبوع دون رقابة أو تصريح من الجهة المختصة ودون التأكد من عدم احتوائه على ما يحظر نشره وفقاً للمواد المنصوص عليها بالفصل الثالث من القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ في شأن المطبوعات والنشر، فضلاً عن جريمة إهانة وتحقير رجال القضاء والمساس بنزاهتهم وحيادهم والمساس بكرامة الأشخاص وتشويه سمعة رجال المقاومة الكويتية والشعب الكويتي بصفة عامة والتشكيك في الأجهزة الحكومية وإتهامها بالتجاوز دونما سند، فضلاً عن إذاعة ونشر أخبار كاذبة قُصد منها الإساءة لكل أفراد المجتمع الكويتي، وإنهاء باخترق قانون الوحدة الوطنية والإساءة إلى الفئة التي قاومت الإحتلال ودافعت عن العباد والبلاد.

وحيث إنه بسؤال الشاكي بدر خالد البحر بالتحقيقات قرر أن المشكو في حقه شفيق ناظم الغبرا إرتكب جريمة الحرض على الكراهية وإزدراء فئة من فئات المجتمع بأن نشر كتاباً بعنوان " النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت " وطرحه للبيع والتداول في مكتبة آفاق للنشر والتوزيع بما تضمنه من عبارات من شأنها المساس بالشعب الكويتي والطعن فيه إبان الإحتلال العراقي وعقب تحرير البلاد في عام ١٩٩١ وتحويله من ضحية إلى مُعتدي باتهامه إرتكاب أفعال مُجرمة وتحويل الجناة إلى ضحايا بأن أورد في الصفحتين الرقمتين ٢٧٦ - ٢٧٧ من المؤلف المشار إليه ما يلي : "وفقاً لأقوال أبو أيمن لم تسجل حالات إغتصاب من كويتيين بحق فلسطينيين كما أشيع في بعض وسائل الإعلام، ولكن ثمة ١٣ حالة اغتصاب لفتيان



فلسطينيين صغار، وقد كانت الحكومة الكويتية بطيئة في البداية في اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه العنف المدني حتى شهر يونيو ١٩٩١، وقد أشار إلى مصدر هذه المعلومة في حاشية الصفحة أنه أبو أيمن - مقابلة شخصية - ، الكويت، آب / أغسطس ١٩٩١. " الأمر الذي يُعد إتهاماً باطلاً ووصمة عار ينسبها الكاتب للشعب الكويتي الصامد وللمقاومة الكويتية الباسلة وهي أفعال دنيئة خلت من الدليل سوى مصدر فلسطيني واحد يدعى " أبو أيمن وإسمه علي الحسن" - الذي أشار له في صفحته الرقيمة ٢٧٥ وهو ما تتعارض مصلحته مع الكويت حال كونه ينتمي للجالية التي تعاونت مع المحتل وتكيل الحقد للكويت آنذاك، فضلاً عما يكنه من كراهية إثر سحب جنسية شقيقه " خالد الحسن" الذي تم تجنيسه قبل الغزو بعد إتهامه بالخيانة العظمى بسبب موقفه المعادي للكويت وقتذاك ، كما حاول المشكو في حقه إبهام القارئ وتحريف التاريخ بأن اعتبر من يدعى خالد الحسن من القيادات الفلسطينية التي استتكرت الإجتياح العراقي الغزو. وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه عمد إلى خلط الحقائق واتهام الكويتيين والمقاومة بقتل الفلسطينيين وتعذيبهم في الصفحة الرقيمة ٢٧٦ من مطبوعه وأستند إلى مراجع ذكرها في حاشية الصفحة تتناقض وما ذكره من أعداد هؤلاء الضحايا الفلسطينيين . وأضاف الشاكي أن المشكو في حقه أورد بالصفحة الرقيمة الصفحة ٢٧٥ : " إن الاحتلال العراقي للكويت مارس بحق الشعب الكويتي تكيلاً وسلوكاً جائراً لا إنسانياً ما حوله ضحية أمام الممارسات العراقية القاسية، ولكن بعد التحرير إقتصر هذا الفعل على الكويتيين تجاه الفلسطينيين بشكل عام " . وهو اتهام باطل للكويت وتشبيهه بالمحتل ومساواة شنيعة وبما يُعد جريمة بحق التاريخ الناصع للشعب الكويتي والشرفاء من أبنائه في



الدفاع عن وطنهم إبان الاحتلال ، وأنهى أقواله إتهام وزارة الإعلام بإجازة نشر هذا الكتاب بحسبانها شريكاً للمشكو في حقه فيما نسبه إليه على النحو المبين سلفاً .

وحيث إنه بسؤال عبير عبدالله الحسينان (مفتش بوزارة الإعلام) بالتحقيقات قررت أنها توجهت إلى مكتبة آفاق للنشر والتوزيع في يوم ١٥ من مارس سنة ٢٠١٩ وتمكنت من ضبط كتاب : النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت والصادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات في دولة قطر للمؤلف ناظم شفيق الغبرا وتبين أنه غير مُرخص ببيع الكتاب وتداوله داخل دولة الكويت، وأنهت أقوالها أن المسؤول عن المكتبة محل الضبط يُدعى أحمد جابر عجيل الشمري.

وحيث إنه بسؤال ياسر حمزاوي عبدالعال (بائع بمكتبة آفاق للنشر والتوزيع) بالتحقيقات أنكر علمه أن كتاب : النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت غير مُرخص ببيعه وتداوله داخل دولة الكويت وقرر أن أحمد جابر عجيل الشمري هو المسؤول عن دار النشر المذكورة .

وحيث ثبت من مُطالعة كتاب وزارة الداخلية المؤرخ ٢١ من أبريل ٢٠١٩ عدم الاستدلال على أحمد جابر عجيل الشمري .

وحيث اطلعت النيابة العامة على الصورة الضوئية المرفقة بالأوراق للبحث الموسوم: مثالب في كتاب النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت للسفير فيصل راشد الغيص (ثمانى صفحات) والمكون من أربع عشرة فقرة تضمنت تعداداً لمثالب الكتاب الطعين ومعائبه من وجهة نظر محرره وخاتمة مؤداها أن المطبوع لم يؤد الغرض المنشود منه .



وحيث إنه باستجواب المشكو في حقه شفيق ناظم شفيق الغبرا بالتحقيقات أنكر ما تُسبب إليه وقرر أن مؤلفه الموسوم : نشوء الشتات الفلسطيني في الكويت هي رسالة الدكتوراه التي أعدها باللغة الإنجليزية عام ١٩٨٧ وأضاف إليها بحثه المنشور في عام ١٩٩٥ حول علاقة الفلسطينيين بالكويت إبان الاحتلال العراقي والوارد بكتاب أسماه : من تداعيات احتلال الكويت، والمجاز من وزارة الإعلام وأضاف أنه دمج هذين المؤلفين وأعاد صياغتهما وأصدرهما في شهر نوفمبر من سنة ٢٠١٨ تحت المسمى المبين عاليه إبان سنة التفرغ العلمي من جامعة الكويت ٢٠١٦ - ٢٠١٧ ، وأضاف أن الجهة التي أصدرت الكتاب ونشرته هي المعنية بالحصول على الترخيص اللازم لطرحه للبيع والتداول ، وأضاف أن ما أورده الشاكيان بالتحقيقات ما هو إلا إستنتاج غير صحيح للمفاهيم الواردة بالكتاب وقراءة مجتزأة له ، إذ يتعين قراءة فصول الكتاب بأكملها وربط الموضوعات بذاتها للوصول للهدف المنشود، ثم قدم نسختين أصليتين من المؤلفين ، الأول : النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت الصادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات والصادر في سبتمبر ٢٠١٨ الطبعة الأولى، والثاني : من تداعيات إحتلال الكويت والصادر عن دار قرطاس للنشر والتوزيع ١٩٩٥ الطبعة الأولى .

وحيث أن النيابة العامة إطلعت تفصيلاً على كتاب المشكو في حقه الموسوم: النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت بعدد ٣٤٢ صفحة ، كما إطلعت تفصيلاً على الفصل الثالث من الكتاب الثاني الموسوم: من تداعيات إحتلال الكويت وعنوانه : الفلسطينيون والكويتيون، الصراع والفرص الضائعة من صفحة رقم ١٠٥ حتى صفحة رقم ١٤٩ .



وحيث إنه من المقرر أن حرية الرأي والتعبير من الدعائم الأساسية التي تقوم عليها النظم الديمقراطية الحرة، إذ غدت من الأصول الدستورية الراسخة في كل بلد ديمقراطي متحضر، وحرص الدستور الكويتي على النص عليها في المادة الرقيمة ٣٦ ، فلكل فرد في المجتمع حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول والكتابة أو غيرهما من الوسائل المشروعة دونما حاجة إلى تحديد موضوع ذلك الرأي أو قصره على أمر دون أمر، فالرأي والتفكير والإبداع صفات للعقل المستنير الذي يعصم الضمير ويدرك الحقائق ويميز بين الأمور ويوازن بين الأضداد ويتبصر ويتدبر ويجود بالجديد والتجديد ويخرج عن المعارج المطروقة لغير المطروقة ليقود صاحبها إلى الحق والصواب، فتكون له الحرية في مناقشة أحداث التاريخ ووقائعه وشخصه ومسبباته وزلاته ونتائجه وآثاره ما دامت لا تخرج عن حدود البحث المتزن والمناقشة المهيبة الخالية من البذاءة أو التزييف أو الإفتراء وبما لا يخل بالسلم العام.

كما أنه من المقرر قانوناً أن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمؤرخ ١٦ من ديسمبر سنة ١٩٦٦ والصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة لم يُخضع حرية البحث العلمي لثمة قيود، خلافاً لحرية الرأي والتعبير التي يجوز تقيدها بإجراءات قانونية في الحالات التي تضر بالأمن القومي أو السلم العام، إذ منح طلاب العلم والباحثين (فرادى أو جماعات) حرية متابعة وتطوير ونقل المعارف والأفكار بالوسائل البحثية أو العلمية أو المناقشة أو التوثيق أو الإنتاج أو الإبداع أو الكتابة، وتشمل الحرية الأكاديمية حرية الأفراد في التعبير عن آرائهم في المؤسسة أو النظام الذي يعملون فيه وأداء وظائفهم دون تمييز أو خشية من قمع من جانب الدولة أو أي قطاع آخر.



وحيث إنه من المقرر قانوناً أنه يتعين على النيابة العامة في سبيلها للتحقق من صحة الواقعة أو نفيها أن تُورد في أسباب قرارها ما يدل على أنها فحصت ما طرح عليها من أدلة فحصاً دقيقاً وأوفتها ما تقتضيه من عناية وسلكت في سبيل ذلك كل الوسائل الموصلة إلى الكشف عن أنها فهمت واقع النزاع فهماً صحيحاً مُستمدّاً من أصل ثابت في الأوراق، ذلك أن عبء إثبات التهمة يقع عليها بوصفها ممثلة الإدعاء، دون أن يعني ذلك أن مُهمتها قاصرة على إثبات التهمة فقط، لأن وظيفتها هي إثبات الحقيقة بجميع صورها، سواء فيما يتعلق بأركان الجريمة أو شرط المسؤولية وثبوتها في حق من تُنسب إليه، وعليها أن تبحث بنفسها من خلال إجراءات مشروعة عن تلك الحقيقة، دون أن تجشم المتهم عبء إثبات البراءة، فالبراءة أمر مُفترض ولا محل لإثباتها أمام جهة التحقيق، وكل ما هو جدير بالبحث هو التحقق مما إذا كانت هناك أدلة كافية يمكنها أن تدحض هذا الأصل أم لا ، أما إذا توافرت أدلة تفيد صحة الاتهام، كان من حق المتهم تقديم ما لديه من أدلة لدحض ما توافر ضده ، وعلى النيابة العامة جمع هذه الأدلة أيضاً عند الاقتضاء، لأن مهمتها هي كشف الحقيقة بكافة صنوفها، فإذا خلت التحقيقات من دليل قاطع على صحة الاتهام، لا يلتزم المتهم بتقديم أي دليل على براءته، فقضاء البراءة قد يبنى على أدلة قاطعة تنفي الاتهام، أو على عدم وجود أدلة قاطعة تثبت صحة الاتهام، ذلك أن الشك في الإدانة يتساوى مع القطع بالبراءة .

وحيث يتعين بداءة أن نُنوه في شأن ما دفع به المشكو في حقه شفيق ناظم الغبرا من أن مؤلفه الموسوم: من تداعيات احتلال الكويت والصادر عن دار قرطاس للنشر والتوزيع مُجاز من وزارة الإعلام، فهو نعي غير سديد، إذ أن إجازة الكتاب



الرقم : -

وزارة العدل
MINISTRY OF JUSTICE

من الجهة الإدارية المختصة لا تحول دون خضوعه لرقابة القضاء وسلطانه للفصل فيما قد يحتويه من مظنة العوار أو الإنحراف، مما يتعين الالتفات عن هذا الدفع .

كما تنوه النيابة العامة أيضاً - وقبل الخوض في مطاعن الشاكي - إنها أوردت فقرات الكتاب الطعين حسبما دُونت نصاً في تضاعيفه، دون تدخل منها بالتعديل أو الضبط، وتضمنت شططاً في أدوات الترقيم والتفريد دون أن نلتزم بها في قادم السطور، لذا لزمنا الإشارة .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه من إساءته لدولة الكويت بوضع صورة معلمها الشهير (أبراج الكويت) بجانب طفل فلسطيني مُشرد وبما يُوحي أن الكويت سبب ذلك الشتات ، فهو نعي مردود، إذ بان للنيابة العامة إثر إمعانها في غلاف الكتاب الطعين أنه تضمن صورةً تجريديةً لطفل راجل تفتح تصورات لا حدود لها في ذهن القارئ وخياله توطئة لسبر أغوار المطبوع ومحتواه، مما لا تثير عليه.

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه في الصفحة الرقيمة ٢٣٩ وما بعدها من أن " منظمة التحرير الفلسطينية والعديد من فصائلها المُسلحة نسجت علاقة خاصة مع المعارضة اليسارية اللبنانية وارتبطت في الوقت ذاته بصلات وثيقة مع المعارضة الكويتية الأمر الذي فاقم الشعور بالقلق فيما يتعلق بالناحية الأمنية في الكويت عندما جرى حل مجلس الأمة الكويتي في عام ١٩٧٦ إتخذت الحكومة من الحرب الأهلية في لبنان أحد الذرائع العديدة لحله، لقد أصبحت احتمالات أن يخل الفلسطينيون بميزان القوى في الكويت وسط تحولات جذرية وتيارات سياسية سادت المنطقة آنذاك من القضايا التي أخذت تقلق المسؤولين في الكويت " . وهو سرد انكره الشاكي بحسبانه قولاً مُرسلاً يفنقر للدقة بمحاولة ربط حل



مجلس الأمة آنذاك بالخوف من توغل الجالية الفلسطينية في البلاد . وقد بان للنيابة العامة إثر إطلاعها على ذلك الفصل من الكتاب الطعين أنها فقرة منقولة من كتاب الدكتور عادل الطبطبائي - السلطة التشريعية في دول الخليج العربي صفحة ٤٥ و ٣٤٤ - حسبما يبين في هامش الكتاب المُنوه عنه، وهو رأي في واقعة سياسية مضت، وجدل في مُبررات حل البرلمان في زمن سابق (١٩٧٦)، وقد أشار المشكو في حقه إلى مصدر تلك المعلومة وبما يتوافق مع أصول البحث العلمي، مما لا غضاضة فيه ولا تعيب المؤلف طالما ذكر مصدرها، سيما وأن الأخير لم يُجادل في صلاحيات سمو الأمير أو ينكرها وبما يُخالف نص المادة الرقيمة ٢٠ من قانون المطبوعات والنشر الرقيم ٣ لسنة ٢٠٠٦ وعلى النحو الذي هجس به الشاكي في شكواه . مع التنويه على أن النيابة العامة إطلعت على أسباب حل مجلس الأمة الكويتي في المرسوم الأميري الصادر بتاريخ ٢٩ من أغسطس سنة ١٩٧٦ والذي عزا مُبرراته إلى إستغلال الديمقراطية وتجميد التشريعات والسعي لتحقيق المكاسب الشخصية وإثارة الأحقاد وتضليل الناس وتجاهل مطالبهم وعلى النحو الذي ورد تفصيلاً بالأمر، لذا وجب التنويه .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورده بالصفحة الرقيمة ٢٤٠ من مؤلفه أن " الكويت تعرضت لضغوط المجتمع الكويتي وفئاته المُعارضة في شأن التغيير والإصلاح مما أدى في عام ١٩٨٦ إلى حل مجلس الأمة للمرة الثانية، كما شهدت الكويت في أواسط الثمانينيات مُوجة من الإرهاب على يد جماعات مُوالية لإيران الأمر الذي انعكس على العلاقة بالجالية الأكبر في الكويت أي الفلسطينيين من حيث حدة الإجراءات الأمنية الداخلية والتدقيق في هويات



المقيمين، إذ بدأت السلطات الكويتية منذ أواخر السبعينيات وخلال الثمانينيات بفرض قيود على الإقامة وتأشيرات الدخول وتصاريح العمل والتعليم وحصول غير الكويتيين على رخص السيارات وما إلى ذلك مما خلق توتراً وضيق بين قطاعات كبيرة من الفلسطينيين". وإذ تُشير النيابة العامة إلى أن تلك الوقعات التاريخية الشهيرة (حل البرلمان عام ١٩٨٦ وتفجيرات الثمانينيات من القرن المنصرم وما صاحب ذلك من إجراءات وقائية للدولة صاحبة السيادة) قد تناولتها مئات المقالات الصحفية واللقاءات المتلفزة وعشرات الكتب السياسية باختلاف التوجهات والنوايا، فتعددت الآراء وتباينت الرؤى مما لا ضير فيه وصولاً لإثبات الحقيقة وإبراز أدلتها عبر المناقشة العلمية والتاريخية الرصينة بأسانيد جلية ودون أن يُحتج أن ما قيل وما طُرح يرمي إلى الإساءة لدولة الكويت أو سياستها .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورده بالصفحة الرقمية ٢٤٥ من كتابه الطعين،" أن المجموعات الفلسطينية المتنوعة إتخذت موقفها بناءً على خبراتها التاريخية في الكويت، فالمتعاطفون مع العراق رأوا أن الغزو العراقي للكويت عملية مؤقته وأعتبروا أن هذا الحدث قد يثمر عن وضع مفيد للعرب وللقضية الفلسطينية في الأراضي العربية المحتلة وكان ضمن هذه المجموعة فلسطينيون اعتقدوا أن الكويت إنما كانت تضغط على الفلسطينيين قبل عام ١٩٩٠ لإجبارهم على مغادرة الكويت والشاهد على ذلك محاولات تقليص عدد الفلسطينيين فيها من خلال برنامج طموح ل " التكويت " في وزارات الدولة والمدارس كافة، وأعتبروا أن الغزو العراقي حصل نتيجة لرفض الكويت الإستجابة لبعض مطالب العراق الإقتصادية كما اعتقدوا أنه لم تكن لدى العراقيين نيات سيئة تجاه الكويتيين



وأن القيادة العراقية بأيديولوجيتها القومية لا بد أنها تعمل لمصلحة الأمة العربية ،
وقد اعتبره الشاكي قولاً مغلوطاً خلى من دليل يقيني عن رغبة حكومة دولة الكويت
القيام بتلك الإجراءات الإستثنائية بزعم إخراج الفلسطينيين من البلاد قبل عام ١٩٩٠
. وحيث أن النيابة العامة إطلعت على الفقرة الطعينة وثبت لها أنها وردت في سياق
بيان واقعة ردة الفعل الفلسطينية في الأسابيع الأولى للغزو والتي أفرد لها المشكو
في حقه عنواناً : " الغزو العراقي وردة الفعل الفلسطينية في الأسابيع الأولى " من
الصفحة رقم ٢٤٤ حتي الصفحة رقم ٢٤٨ وأسهب في بيان صنوف المواقف
الفلسطينية المتباينة من الغزو العراقي ما بين متعاطف معه ومعارض له ومن اتخذ
موقف الحياد؛ ثم أفرد لكل صنف المبررات التي دعت له لإتخاذ هذا الموقف أو ذلك،
وقد وردت الفقرة الطعينة في بيان مبررات من أيد الغزاة من الفلسطينيين دون أن
يتبنى هذا الإتجاه أو ذلك الرأي حسبما هجس الشاكي مما لا جناح عليه في هذا
الأمر؛ إذ لا يليق رصد العبارات وتقييمها مُنفصلة عن سياق الحديث وإسباغ
المعاني المُغايرة على مدلول الكتاب أو مقصد مؤلفه وعلى النحو المبين سلفاً.

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورده بالصفحة الرقمية ٢٤٩
من كتابه الطعين ،: " لسوء حظ الجالية الفلسطينية في الكويت أنها أُعتبرت منذ
البداية في الأوساط العربية كما في الإعلام الخليجي والمصري مؤيدة للعراق بغض
النظر عن موقفها الحقيقي بل إنها أُتهمت دون غيرها بحالة النهب والفوضى التي
عمت الكويت مع أنها حالة عمت الكويت وشاركت فيها فئات عديدة عربية وغير
عربية وهي شائعة في أوضاع الفوضى ، فأمثلة الحرب الأهلية اليمنية واللبنانية أو
حتى إنقطاع الكهرباء في نيويورك ثلاث ساعات تؤكد لنا أن حالة النهب تتحول



وسط قطاع من بسطاء الناس حالة عامة عند سقوط القانون والنظام لكن جزءاً كبيراً من النهب كان من سلوكيات النظام العراقي اليومية، وكان هذا الجانب واسع النطاق وخدم فئات متنفذة في قمة هرم النظام العراقي إذ رعاها وشجعها ونظمها " . وقد إعتبرها الشاكي محاولة من المشكو في حقه الدفاع عن الجالية الفلسطينية وإتهام الإعلام الخليجي والمصري إختيار الجالية الفلسطينية دون غيرها أنها المتسببة بحالة النهب والسرقه والفوضى التي اجتاحت البلاد إبان الاحتلال. وإذ إطلعت النيابة العامة على العبارة الطعينة وبان لها أنها منقولة من مرجع أجنبي هو : Taghreed

Alqudsi-Ghabra, (Two Months under Iraqi Occupation: A Personal Account.) (١٦)

Digest of Middle East Studios, vol. ٢, no.١ (Winter ١٩٩٣), pp. ٣٨-٣٩. وترجمته غير

الرسمية : " شهران تحت الإحتلال العراقي " ، تجربة شخصية لتغريد القدسي -

الغبرا دراسات خاصة بالشرق الأوسط - منشور في عام ١٩٩٣ الصفحتين ٣٨ /

٣٩ ، مما لا غضاضة فيه متى ما أشار إلى مصدرها وفقاً لقواعد البحث العلمي

الصائب . فضلاً على أن عبارة : " أن الجالية الفلسطينية أتهمت دون غيرها بحالة

النهب والفوضى التي عمت الكويت مع أنها حالة عمت الكويت وشاركت فيها فئات

عديدة عربية وغير عربية وهي شائعة في أوضاع الفوضى " ، وهو رأي في مسألة ،

والرأي قابل للمناقشة التاريخية الرصينة بين صنوف المؤرخين ولا جناح عليه في

إيرادها .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورد في مؤلفه الطعين في

الصفحة الرقيمة ٢٥٠ ، " أن مواقف بعض قادة منظمة التحرير الفلسطينية قد

تباينت بين مُستكر للغزو ومُعتبرة إياه خطأ لا يجوز إرتكابه كجويد الغصين وأبو



أياد وخالد الحسن وأبو مازن ونبيل شعث ". وقد اعتبره الشاكي قولاً مكذوباً بدلالة موقف القيادي الفلسطيني خالد الحسن الذي أيد الإحتلال ونظامه وتبنى مقترحاً مكتوباً بإنهاء وجود الكويت بالرغم من جنسيته الكويتية التي جُرد منها لاحقاً. وقد بان للنيابة العامة إثر إمعانها في الصفحة الرقيمة ٢٥٠ من الكتاب الطعين أن المشكو في حقه استعرض المواقف المتباينة للقادة الفلسطينيين من - الحق الكويتي الراسخ - ما بين الإدانة والشجب أو التضامن مع الغزاة ثم عدد أسماءهم إثر تتبع مواقفهم - من وجهة نظره - ، وأياً كان وجه الصواب أو العوار فيما ادعاه فإن القارئ النابه والمتابع الأريب والمستقرئ في التاريخ وشأنهم في تقدير حقيقة ذلك الإدعاء من عدمه، ولهم الأخذ بهذا الرأي أو طرحه، فلا إلزام بما قيل ولا حظر على ما سطر من معلومات متى ما خلت الأوراق من مظنة التأييم أو سوء النوايا؛ مع التنويه على أن مواقف من اصطف مع الحق الكويتي وجأر به من الدول والحكومات والسياسيين والعوام مُستقرة في ضمائر الكويتيين ووجدانهم إستقرار الجبال الراسخات، لا يزعزحها سطر من بحث أو بضعة سطور، فيما حفظت عقولهم اللقنة كل من اصطف مع الغي وأسأغهم الشر واستعذبهم المر ليكون لهم عظة وعبرة في قادم الأزمان.

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورد في مؤلفه الطعين في الصفحة الرقيمة ٢٥٦ من " أن التباعد بين الشعبين قد اتسع فبلغ مُستويات جديدة عندما بدأت المقاومة الكويتية حملة إغتيالات محدودة النطاق وقتلت مدرسة فلسطينية كرسالة تحذيرية عندما حاولت إستئناف عملها في شهر نوفمبر وهاجمت خلية أخرى للمقاومة الكويتية مدرسة ثانوية للبنات إثر إعلان التلفزيون العراقي عن



الرقم : -

إفتتاحها وأثارت مشاهد الطالبات والمدرسات وهن يتغنين بالشعارات التي تمجد صداماً حفيظة أفراد هذه الخلية فهاجمت المدرسة ... إلى آخر عبارة : " لكن الجدير بالانتباه أن جهوداً فلسطينية مهمة بُذلت من حركة فتح لمنع حصول ردات فعل لهذه الحوادث " ، وهي وقائع انكرها الشاكي غايتها زج الإتهامات للمقاومة الكويتية بحملة الإغتيالات المزعومة . فإن النيابة العامة تؤكد يقيناً - وأيا كانت صحة تلك الرواية من عدمه - أن ما أقدم عليه رجال الكويت ونساؤها من أفراد المقاومة الباسلة وفصائلها المختلفة إبان فترة الإحتلال الغادر ذوداً عن وطنهم المكلوم هي من أعمال البطولة والشرف والفخر العظيم، مُستقرة في الضمائر يتناقلها أبناء هذا الوطن جيلاً إثر جيل، لا ينال منها غمغمة السطور أو لغو ثلة من الباحثين أو بائعي سقط المتاع من أوهام الرواية والأفاسيص ... فيضحى من الأليق غض الطرف عما سطره المشكو في حقه بهذا الشأن، من باب الترفع والملائمة، وإعمالاً لقيم هذا المجتمع ومبادئه، ورفعة لمبدأ حرية الرأي وتشجيعاً للبحث العلمي.

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أُورد في مؤلفه الطعين في الصفحة الرقيمة ٢٥٧ منه، " هكذا في ظل التصنيف العام لجميع الفلسطينيين ووصفهم بمصاف العدو شعر الفلسطينيون في الكويت أنهم خسروا الحكومة الكويتية في المنفى وأنهم وقعوا في مصيدة يصعب الخلاص منها، فنجد أن الإعلام في العديد من الدول العربية ساهم بشكل مقصود أو عفوي في نشر معلومات غير صحيحة عن قيام الفلسطينيين بعمليات سلب ونهب وتعاونهم الكامل مع العراق، وصورت إعلام بعض الدول العربية الإحتلال العراقي للكويت وكأنه إحتلال فلسطيني فكان في هذا كثير من التجني على مجريات الأمور في الوقت نفسه وقع



الفلسطينيون ضحية السياسات الرسمية الفلسطينية إذ لم يرق رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات وأعضاء المنظمة بمناشدة الفلسطينيين عدم التعاون مع العراقيين بل إنهم نتيجة سياسة غير مدروسة غلبت عليها الإنفعالات والحسابات غير الصائبة أوحوا للفلسطينيين بإمكان إيجاد حل عربي للأزمة "، وهو ما اعتبره الشاكي محاولة من المشكو في حقه اظهار الفلسطينيين كضحية لوسائل الإعلام العربية وتشويه سمعتهم وموقفهم الحقيقي إبان الاحتلال. والنيابة العامة ترى أن ما سطره المشكو في حقه - أيا كان صواب هذا الطرح أو إعوجاجه - من قبيل السرد التاريخي والتحليل السياسي، ودون أن يلزم أن يلقى رأي الكاتب - أيا كان - هوى القارئ أو استحسانه لينىء عن المساءلة والعقاب، مع تأكيد النيابة العامة على أن مناصرة الحق وإنكار الظلم ودفع الظالم من غرائز أخيار البشر، مزروعة في ضمائرهم، دون حاجة إلى مناشدة أو إيعاز وعلى النحو الذي أورده المشكو في حقه مُسوغاً لتعاون البعض مع المُحتل، لذا وجب التنويه.

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أُورد في مؤلفه الطعين في الصفحة الرقيمة ٢٧٣ من " أن الفلسطينيين الذين بقوا في الكويت أثناء الغزو العراقي دفعوا ثمن ما قام به نظام صدام حسين بأن تراجعت أعدادهم داخل دولة الكويت إثر تحريرها من ٤٠٠ ألف إلى نحو ١٥٠ ألفاً وأضحت محل غضب الكويتيين وسخطهم نتيجة موقف منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الأردنية وكثيراً من المثقفين الفلسطينيين إبان الأزمة سيما تصريحات الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات في المؤتمر الصحافي الذي عُقد بتاريخ ١٧/٢/١٩٩١ بالعاصمة الأردنية عمان والذي أشار غضب الكويتيين تجاه الموقف الفلسطيني"، وقد اعتبره الشاكي



مُحاولة من المشكو في حقه - تحميل الحكومة الكويتية وشعبها سبب تراجع أعداد الجالية الفلسطينية بالبلاد - هو قول مردود، وتفسير للعبارات في غير معناها ومغزاها، وقطعاً لأوصال فقرات الكتاب الطعين وهتكاً لترابطها، إذ الأمر لا يعدو أن يكون إلا عرضاً لواقعة هجرة الفلسطينيين من الكويت إثر تحريرها وبيان مُسبباتها ودوافعها - من وجهة نظر قائلها -، مما لا ضير فيه في إطار البحث العلمي المشروع، ودون أن تكون غايته تحميل الحكومة الكويتية وشعبها - دون غيرها - سبب تراجع أعداد الجالية الفلسطينية بالبلاد، ومن ثم فإن استدلال الشاكي بالربط بين تراجع أعداد الجالية الفلسطينية عقب تحرير الكويت وغضب شعبها وسخطهم (دون غيره) يضحى استدلالاً بباطل على باطل، ويصير من قبيل الخطأ في الاستدلال على مدلول المؤلف.

وحيث إنه في شأن ما نسب للمشكو في حقه فيما أورده في مؤلفه الطعين في الصفحة الرقيمة ٢٧٤ من " أن عمل الفلسطينيين في الدوائر الحكومية - إبان الإحتلال - عُد تعاوناً مع المحتل بالرغم من أن عمل الفلسطينيين إبان الإنتداب البريطاني وعمل السوريين إبان الإنتداب الفرنسي لا يعد تعاوناً، أما في حالة إحتلال العراق للكويت فالأمور اختلفت فالحشد الدولي وقيادة الولايات المتحدة جعلت عمر هذا الإحتلال قصيراً، وجعلت قدرته على تمكين وجوده إدارياً وسياسياً محدوداً"، وما يُعد - حسبما قرر الشاكي - تبريراً من المشكو في حقه لمن عمل في الدوائر الحكومية إبان الإحتلال العراقي. والنيابة العامة لا ترى غضاضة باختلاف تفسير الطرفين في بيان مفهوم مقاومة المُحتل ومباشرة الوظائف المدنية تحت سلطة الإحتلال مع سرد تاريخي لحالات مُغايرة وبما يفتح الباب على مصراعيه للباحثين



والساسة والمؤرخين في التفسير والتحليل والمقارنة وتقديم البرهان، مع التتويه على أن استشهاد المشكو في حقه بالانتداب البريطاني في فلسطين والانتداب الفرنسي في سوريا من قبيل اللغو والتزويد وفساد الحجة والاستدلال، إذ لا مقارنة ولا استشهاد بتعاون المواطن مع المحتل في بلده (واقعة تعاون المواطن الفلسطيني أو السوري مع الانتدابيين البريطاني والفرنسي) وواقعة تعاون الأجنبي مع المحتل في دولة مُغايرة (واقعة تعاون بعض الفلسطينيين مع المحتل في الكويت)، سيما وقد بلغ الإنتداب البريطاني لفلسطين ثمانية وعشرين عاماً واستمر الانتداب الفرنسي لسوريا ستة وعشرين عاماً، وكان ذلك في عهد عهد، مُختلف في الظروف السياسية والموازنات الإقليمية والتحالفات بين الدول، لذا وجب التتويه .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورده في مؤلفه الطعين في الصفحة الرقيمة ٢٧٥ وما بعدها في " شأن وقائع منسوبة للسيد المحامي عماد السيف أن جماعات كويتية من خارج صفوف أفراد المقاومة حصلت على أسلحة وبدأت بعد التحرير بإصدار الأحكام وتولي القوانين " ؛ وواقعة " تعرض من يدعى أبو أيمن على الحسن لمحاولة إغتيال على أيدي جماعة كويتية محلية في أوائل شهر مارس ١٩٩١ والتي كادت أن تنجح لولا دفاع جيرانه الكويتيين وإنقاذ حياته ،" وعبارة : " أن الاحتلال العراقي للكويت مارس بحق الشعب الكويتي تنكياً وسلوكاً جائراً لا إنسانياً مما حوله ضحية أمام الممارسات العراقية القاسية، ولكن بعد التحرير اقتصر هذا الفعل على الكويتيين تجاه الفلسطينيين بشكل عام بينما تحول شعور الفلسطينيين إلى الإحساس بالمعاناة وأنهم أصبحوا هم الضحية ". وحيث إطلعت النيابة العامة على تلك العبارات تفصيلاً وبيان لها أنها وقائع منسوبة للمحامي عماد



الرقم : -

السيف في مقابلة شخصية مؤرخة يونيو من سنة ١٩٩٢ ، وأخرى منسوبة لمن يدعى علي الحسن في مقابلة شخصية مؤرخة مارس من سنة ١٩٩١ ، وأيا كان صحة تلك الوقائع من عدمه فإن الأمر لا شأن له بالمساس بالشعب الكويتي أو الإساءة إليه عبر توجيه الاتهامات بالقتل والتكيد حسبما هجس الشاكي في أقواله ، إذ هي من ضروب السرد التاريخي للوقائع في زمن مُحدد (دون التسليم بها) وبما يفتح الباب أمام الرواة والثقة بالبحث والاستقصاء والتحقق توطئة لتوثيق الصحيح منها وطرح المرجوح أو الزائف، ودون جنوح الظن في معنى مُسيئ مغاير .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة الرقمية ٢٧٦ من كتابه الطعين،" بلغ عدد الذين أُعتقلوا منذ اليوم الأول لتحرير الكويت في فبراير ١٩٩١ وحتى إنتهاء موجة الإعتقالات في شهر يوليو من العام نفسه ستة آلاف شخص من الجنسيات كافة (مثل الفلسطينيين نسبة كبيرة منهم) ، وكان كثير منهم قد تعرض للضرب المُبرح فيما جرى تعذيب آخرين أيام وأسابيع ، وقد وثقت منظمة مراقبة الشرق الأوسط والصليب الأحمر معظم تلك الإعتقالات، أما عدد القتلى من المدنيين بمن فيهم المدنيون العراقيون والبدون الذين عاشوا في الكويت قبل شهر أغسطس ٩٠ وبقوا فيها بعد التحرير فقد بلغ نحو ١٠٠ شخصاً وبلغ عدد المفقودين من الجنسيات كافة ١٦٠ شخصاً وكان نصيب الفلسطينيين من ذلك وفق إحصاءات مُدققة ١٦ قتيلاً مؤكداً و٣٣ مفقوداً، وفي الإمكان إعتبار معظم المفقودين في عداد القتلى" ؛ وقد جحد الشاكي تلك الإحصاءات المُرسلة التي تفتقر للدقة والتوثيق. وإذ إطلعت النيابة العامة على تلك الإحصاءات تفصيلاً وبان لها أن



المشكو في حقه نسبها للسيد غانم النجار أستاذ العلوم السياسية ورئيس الجمعية الكويتية للدفاع عن ضحايا الحرب بمقابلة شخصية في شهر سبتمبر من عام ١٩٩١ وعلى تقديرات الجمعية الكويتية للدفاع عن ضحايا الحرب والصليب الأحمر والمجتمع الدبلوماسي، ولا تثريب على المشكو في حقه في الاستدلال بتلك الإحصاءات المنشورة - أيا كانت دقتها أو الجهة التي نشرتها - متى تم التنويه إلى مصدرها، وللشاكلي - أو غيره - المجدالة بدقة البيانات وعدم الإعتداد بها وبما يخرج تلك المماراة من نطاق التأثيم الجنائي دون ريب .

وحيث إنه في شأن ما نسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة الرقيمة ٢٧٧ من مؤلفه " أن ثمة ١٣ حالة إغتصاب لفتيان فلسطينيين صغار وقد كانت الحكومة الكويتية بطيئة في البداية في إتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه العنف المدني حتى يونيو ١٩٩١ " ، وهو ما اعتبره الشاكلي إتهاماً خطيراً وإساءة عمدية لسمعة الشعب الكويتي المجبول على القيم والالتزام الديني والأخلاقي الحسن ودون أن يوثق المشكو في حقه تلك الحالات المزعومة. وقد ثبت من مطالعة النيابة العامة لتلك القفرة أن المشكو في حقه لم ينسب تلك الأفعال المشينة - بفرض صحة وقوعها - إلى شخص معلوم أو فئة من الفئات، إذ سطر رواية منسوبة لمن يدعى أبو أيمن سالف الذكر قائلاً أنه لم تُسجل حالات إغتصاب من كويتيين بحق فلسطينيين كما أشيع في بعض وسائل الإعلام، بل ثمة ١٣ حالة اغتصاب لفتيان فلسطينيين صغار، وقد كانت الحكومة الكويتية بطيئة في البداية في إتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه العنف المدني حتى يونيو من سنة ١٩٩١ ... وبما ينفي إتهام الكويتيين إتيان تلك الفعلة الدنيئة حسبما أورد الشاكلي في شكواه . فضلاً على أن نعت الحكومة



ببطلئ التحرك في إتخاذ الإجراءات - آنذاك - هو من قبيل انتقاد القائمين بالعمل العام الذي يكفله الدستور، وهو حق متفرع من الرقابة الشعبية النابعة من يقظة المواطنين المعنيين بالشأن العام، والحريصين على متابعة جوانبها السلبية وتقرير موقفهم منها، ومؤدى إنكاره أن حرية الرأي والنقد لن يزاولها أو يلتمس طرقها إلا أكثر الناس إندفاعاً أو تهوراً ، أو أقواهم عزماً ، وبما لا تقبل به النيابة العامة، مما لا تثريب على ما سطره بالفقرة السابقة .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة الرقيمة ٢٨١ أن " محاكم الحرب التي جرت فيها المحاكمات علانية في ١٨/٥/١٩٩١ كان ينقصها التنظيم فكان هناك نحو ٣٥٠ شخصاً مُعتقلاً بتهمة التعامل مع العراقيين من بينهم ٢٠ إمرأه وكانت تلك المحاكمات مليئة بالمواقف العاطفية النابعة من الكويتيين الذين حضروا المحاكمات وكان القضاة متأثرين إلى حد كبير بما حصل في عام ١٩٩٠، ١٩٩١ وقد انتقد الإعلام الغربي بشدة إجراءات تلك المحاكمات" ، مضيفاً أن " أن المحامين عماد السيف ونجيب الوقيان من أوائل المحامين الكويتيين الذين دافعوا عن المتهمين في ظل أوضاع صعبة ووسط سخط شعبي على الفلسطينيين واستطاعوا استصدار عفو لعدد كبير ممن ثبتت براءتهم ... " حتى فقرة " مع التنويه على أن الأمير الراحل الشيخ جابر الأحمد أصدر أمراً بتخفيف أحكام الإعدام التي قررتها المحاكمات السابقة عن جميع المتهمين" . وإذ ترى النيابة العامة أنه لا تثريب على ما سطره المشكو في حقه حال كونه سرداً تاريخياً لوقائع مفصلية من تاريخ البلاد الحديث وبما لا يحمل غنة الطعن بنزاهة القضاء الكويتي العادل عبر الأزمان وبما قد يُخالف الحظر الوارد بالمادة الرقيمة



الرقم : -

وزارة العدل
MINISTRY OF JUSTICE

٢١ / ٢ من قانون المطبوعات والنشر الرقيم ٣ لسنة ٢٠٠٦ ، مع التنويه على أن بيان الأمر على نحو ما سبق بسطه لا يعني التسليم بما قرره المشكو في حقه بحسبانها حقائق لا مرية فيها، إذ أنها تخضع لفحص الباحثين والمُدققين والمؤرخين وصولاً للحقيقة الدامغة . مع الإشارة إلى أن ما قرره الشاكي في شأن تحويل النظام العراقي مبنى جريدة القبس ومطابعتها إلى ما تسمى جريدة النداء (وهي واقعة شهيرة وموثقة) هو من قبيل السرد التاريخي للوقائع مما لا شأن له بالمشكو في حقه - وكتابه الطعين - ، ويتعين الالتفات عنه .

وحيث إنه في شأن ما نُسب للمشكو في حقه فيما أوردته في الصفحة الرقيمة ٢٨١ من كتابه الطعين، " وجد المحامون الكويتيون الذين أخذوا على عاتقهم الدفاع عن المتهمين أن موقفهم في حد ذاته مخاطرة إذ تعرضوا لتهديدات المواطنين الغاضبين، هذه الحقيقة المتناقضة أي أن تكون المحاكم علاجاً عاماً لغضب الشعب الكويتي في الوقت الذي يدافع فيه محامون كويتيون عن المتهمين تعبر عن الإبعاد الإنسانية والنفسية في مثل هذه الصراعات التي تصيب الشعوب والحلفاء السابقين" ، وهو سعي من المشكو في حقه إلى إيهام القارئ بتلقي المحامين الكويتيين المدافعين عن المتهمين الفلسطينيين التهديدات لتثييمهم عن ممارسة حق الدفاع . وحيث أن النيابة العامة تُساير الشاكي في نعت تلك السطور وما تضمنها من وقائع بالقول المرسل، ولأصحاب الشأن من السادة المحامين الحق بالتعقيب على ورد فيها والرد عليها، تأكيداً أكان أم نفيًا، ودون أن تحمل تلك العبارات معنى الإساءة للشعب الكويتي وطعنًا به، مما لا تثريب عليه .



وحيث إنه في شأن ما نسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة الرقيمة ٢٨٢ من مطبوعه الطعين، " انهت الكويت بعد تحريرها خدمات معظم الفلسطينيين العاملين في القطاع الحكومي وتقدر الأعداد بآلاف الموظفين والموظفات في قطاع التعليم والصحة والإدارة لكل منهم عائلة قد تكون مكونة من ثلاثة أو أكثر، لقد دفعت الكويت جميع مستحقات الخدمة للفلسطينيين لكن أوضاع الغزو والتحرير جعلت الدولة تتعامل مع نهاية الخدمة بإسلوب مختلف عما كانت الأمور قبل عام ١٩٩٠ ، هكذا خسر الموظفون عدداً من الامتيازات التي كانت تدفع لهم عندما تنتهي خدماتهم بشكل طبيعي قبل عام ١٩٩٠ . وهو ما تعده النيابة العامة من قبيل السرد التاريخي لتلك الواقعة وانتقاداً للقائمين على العمل العام وقتذاك، مع التوكيد - يقيناً - على حق دولة الكويت - دون غيرها - بممارسة سلطتها السيادية وسلطانها بغيره تحقيق مصالح شعبها ومؤسساتها المختلفة وبما يتوافق مع صحيح القانون والمبادئ الدستورية التي تحكمها، ودون أن تحجر على الأفراد والباحثين حقهم في الانتقاد المشروع للقائمين بالعمل العام بحسبانه حقاً دستورياً لا ريب فيه.

وحيث إنه في شأن ما نسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة الرقيمة ٢٨٢ من كتابه الطعين ، " كان الفلسطينيون العاملون في القطاع الخاص في موقف مماثل، بعضهم إستمر في الشراكة بالإتفاق مع شريكه وكثير منهم باعوا حصصهم بأسعار زهيدة ، وفي كثير من الحالات إن لم يكن في أغلبها، كان الشريك الكويتي كفيلاً شكلياً، وفي حالات أخرى شريكاً في رأس المال ، فنظام الكفالة والشراكة المتبع في الكويت ومنطقة الخليج ~~أضر~~ بالفلسطينيين، فعبر هذا




النظام يمكن البدء في تأسيس أعمال مريحة وناجحة مع شركاء كويتيين صامتين، لكن هذا النظام لم يكن نظاماً عادلاً عندما وقع الخلاف أو أصبح الشركاء في وضع يتطلب بيع حصصهم في شركات أسسوها وأداروها على مدى عقود، الكثير من الكفلاء الشكليين أصروا على الإستفادة من جميع الثغرات القانونية المُمكنة للسيطرة الفعلية على الشركات وقيمتها، وحدث هذا في ظل أجواء من إستغلال حالة التوتر، لم يكن هذا سلوك كل القطاع الخاص والشراكات فالقصاص هنا متباينة ويجب الحذر من التعميم، لكن ظاهرة القفز على الحصص بسبب تملك الكفيل ٥١% من الشركة، أكان ذلك بصورة شكلية أم رسمية، لم تكن ظاهرة استثنائية"، كما أورد العبارة الطعينة في ذات الصفحة: " أن في حالات الموظفين العاملين في الشركات المُختلفة نجد أن صاحب العمل في موقف تفاوضي أفضل، خاصة عندما لم يحصل موظفوه على إقامة من الدولة، في هذه الحالة ستقع مفاوضات إنهاء الخدمة، بعض أصحاب العمل لم يقدموا شيء للموظف يساوي أعوام العمل والأتعاب إنطلاقاً من أن الغزو دمر شركتهم بالأساس والبعض الآخر ساوم الموظفين على نهاية الخدمة ليقبلوا بالنصف أو أقل وذلك إستغلالاً للأحوال". وأياً كان وجه الصواب أو العوار فيما أورده المشكو في حقه فإن عباراته تحمل معنى الانتقاد المشروع لنظام الكفالة الكويتي وحصّة الشريك الأجنبي ومآلها إبان الأزمات وأثار انقطاع صلته ببلد الإقامة والتعليق عليها دون حاجة إلى حمل معاني العبارات بغير مقصودها، بحسبانها مساساً بالتاجر الكويتي وإساءة له، فلا يجوز للمتخصصين رصد الآراء المخالفة ليحدد كل منهم ما يكون في مفهومه مباحاً أو محظور، ذلك أن الحد الفاصل ما بين النقد المباح والمحظور رهن بالغاية منه والمحل الذي انصب عليه،



فإن اقتصر النقد على العمل ومسبباته وآثاره دون أن يتضمن فحشاً بالعبارات أو تعريضاً بالسمعة وعلى النحو الذي قرره المشكو في حقه في عبارته المنوه عنها، فلا جناح عليه ولا تأثيم .

وحيث إنه في شأن ما نسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة الرقيمة ٢٨٥ من كتابه الطعين، " استغرق الكويتيون ربحاً من الزمن للتخلص من آثار الغزو النفسية وجروحه ولكن ما أثار دهشة المسؤولين في الكويت هو أن الكثير من المواطنين التجار وأصحاب القطاع الخاص كتبوا كتب توصية مؤثرة بحق شركائهم وموظفيهم الفلسطينيين لتأمين الإقامة لهم وبالتالي مزاولتهم أعمالهم ولم تكن تمنح الإقامة إلا لأقلية بعد أن يقوم رب العمل أو الشريك الكويتي بكتابة رسائل الى وزير الداخلية يشيد من خلالها بموقف شريكه أو موظفيه إبان المحنة التي ألمت بالكويت ولكي تمنح الإقامة كان لابد من موافقة وزير الداخلية لإصدار الموافقة وبناء عليه منحت بضعة آلاف من الإقامة للفلسطينيين رغم محدوديتها وصعوبتها وفي معظم الحالات إستحالتها " . وهو قول غير سديد حسبما يراه الشاكي، إذ وضعت وزارة الداخلية إثر تحرير البلاد نظاماً استثنائياً بغية المحافظة على الأمن الداخلي بوضع قيود أمنية على المتعاونين مع النظام العراقي كما طلب من الفلسطيني المقيم كتاب تزكية من بعض المواطنين المرابطين أثناء الاحتلال بأن لم تبدر من طالب الإقامة تصرفات أو انتهاكات أو ممارسات ضد الكويت أو المواطنين، وهو ما تراه النيابة العامة أنه من قبيل المُجادلة في الإجراءات المُتبعة - إثر تحرير البلاد - لمنح الأجنبي إقامة قانونية سارية، وانتقاداً لضوابط استحقاقها وقتذاك، وبما يخرجها عن إطار المساءلة أو التأثيم .



وحيث إنه في شأن ما نسب للمشكو في حقه فيما أورده في الصفحة
الرقمية ٢٨٦ من كتابه الطعين" لهذا أتساءل: هل كان هناك موقف سياسي بين
أكثر من طرف دولي وعربي وإسرائيلي وأمريكي بالإضافة إلى النظام المصري بقيادة
مبارك يرفض مبدأ وجود جالية فلسطينية مؤثره في الكويت ومنطقة الخليج تمثل القوة
الداعمة الأهم للانتفاضة الفلسطينية، وتمثل في الوقت نفسه القاعدة الإدارية
التنظيمية والمالية الأهم للحركة الوطنية الفلسطينية؟ فهل يؤدي إضعاف هذه الجالية
لضرب آخر قواعد القدرة الفلسطينية الناعمة في الشتات ما يساعد في جعل
الفلسطينيين يقبلون بما كانوا يرفضونه على الدوام ! ". وهو ما اعتبره الشاكي جحوداً
لدول التحالف في موقفها المشرف لتحرير دولة الكويت ومواراة للمواقف المعيبة من
القيادة الفلسطينية وشعبها والتنظيمات المساندة لها في قضية الكويت العادلة. وجدير
بالنيابة العامة أن تؤكد على اعتزاز المواطن الكويتي وامتثانه لكل من وقف معه في
محنته المريرة بعد أن أدبرت الدنيا عنهم، وجنح الدهر على وطنهم، دولاً كانوا أو
أفراد أو تنظيمات، وعلى النحو المبين سلفاً، ودون أن ينال من ذلك بضع سطور
من مطبوع أو بحث قد يحمل غنة الجحود أو النكران، سيما وأن المشكو في حقه
أورد في الفقرة التالية (والتي أغفل الشاكي ذكرها) رغبة الأمريكيين ربط قضايا
الإرهاب ببعض التنظيمات الفلسطينية والدفع باتجاه ضرب قواعدها المؤثرة في
الخليج (الصفحة رقم ٢٨٧ من الكتاب الطعين) وذلك في معرض استدلاله على
رغبتهم إضعاف الجالية الفلسطينية بالكويت؛ وهي محاولة لوصل وقائع تاريخية
بالوضع الراهن واستتكاراً منه لوصم بعض التنظيمات الفلسطينية بالإرهاب، وهو ما
تصير معه العبارات السابقة (محل الطعن) من قبيل الخطأ الظاهر في الإستدلال



والخلط البين في المعاني، ودون أن يؤدي إلى فساد فكر المشكو في حقه أو إنحرافه أو سوء نيته وبما يستأهل عقابه جزائياً بمظنة الإضرار بعلاقات دولة الكويت بالدول العربية والصديقة والمؤتممة بالمادة الرقيمة ٢١ / ٩ من قانون المطبوعات والنشر الرقيم ٣ لسنة ٢٠٠٦ ، مما لا تثريب عليه في شأن ما ورد في مجمل كتابه الطعين " النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني " والصادر عن المركز العربي للإبحاث ودراسة السياسات في دولة قطر، وبما يتعين إستبعاد مظنة مخالفة المادتين ٢٠ و ٢١/الفقرات أرقام ٢ ، ٧ ، ٩ من قانون المطبوعات والنشر الرقيم ٣ لسنة ٢٠٠٦ التي رانت بالأوراق؛ وقمين بالنيابة العامة أن تُنوه إلى استحالة توافر صفة الحياد التام أو التجرد في كتابة تاريخ الدول أو الشعوب أو الشخصيات المؤثرة عبر مختلف العهود؛ فكل مؤرخ وراصد للتاريخ يُدون تلك الأحداث ويفسرها من رؤيته المنفردة ويضفي عليها النعوت السلبية والأوصاف الإيجابية تبعاً لمنظوره الشخصي وخلفيته العلمية وتجاربه في ميدان البحث والاستقصاء، ولا مشأحة أنه ميل فطري شائع يصعب أن ينعق منه أي باحث أو مفكر يُعززه إنتماؤه العرقي أو الديني أو المذهبي أو الأيديولوجي مما لا قيد في ما يقدمه من آراء متى ما ثبت نكوله عن خلق الأحداث والوقائع أو تزييف التاريخ وبما لا يستحق حماية التشريع.

وحيث إنه في شأن ما سطره الشاكي بدر خالد البحر في شكواه وما قرره بالتحقيقات هو ترديد لسابقه تم الرد عليه وعلى النحو المبين أعلاه ودون حاجة إلى التكرار.

ولا يفوت النيابة العامة أن تشيد بالنهج العلمي للبحث الموجز والمنشور في بيان مثالب الكتاب الطعين والمُحرر من قبل السفير فيصل راشد الغيص، إذ عدد



الرقم : —

وزارة العدل
MINISTRY OF JUSTICE

مثالب المطبوع بأسلوب هادئ متزن خال من الغلو بالتفسيرات وتأليب المعاني والشطط في المرامي، وبما يشكل نقداً علمياً محموداً دونما حاجة لرصد المخالفين والتلويح لهم بسوط الإنتقام توطئة لمحاكمتهم وإنزال العقاب .
وأخيراً ، لا يتبقى بالأوراق سوى جنحة طرح مطبوع : النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت للبيع والتداول دون الحصول على ترخيص من الجهة المختصة وبما يتعين نسخ صورة من الأوراق يتم التصرف بها استقلاً .

لذلك

أمرنا بالآتي :

أولاً : استبعاد مظنة جنحة المادتين ٢٠ و ٢١ / الفقرات أرقام ٢ ، ٧ ، ٩ من قانون المطبوعات والنشر الرقيم ٣ لسنة ٢٠٠٦ والمنسوبة للمشكو في حقه شفيق ناظم الغبرا من الأوراق .

ثانياً : قيد الأوراق بدفتر الشكاوى وحفظها إدارياً مع إلغاء رقم الحصر .

ثالثاً : نسخ صورة من الأوراق تُخصص عن واقعة طرح كتاب : النكبة ونشوء الشتات الفلسطيني في الكويت للبيع والتداول دون الحصول على ترخيص من الجهة المختصة ويتم التصرف بها استقلاً .

رابعاً : إعلان كل من شفيق ناظم الغبرا ، ياسر حمزاوي عبدالعال حجاجي ، أحمد جابر عجيل الشمري ، عبير عبدالله الحسينان ، عبدالله محمد الطريجي ، بدر خالد البحر بهذا القرار .

تحريراً في ٢٩ من سبتمبر سنة ٢٠١٩ .

المستشار / مبارك عدنان الرفاعي
المحامي العام